



نظام الرقابة الداخلي لمراجعة أوامر الصرف

مقدمة

بقصد التأكد من صحة وواقعية القوائم المالية للجمعية يقوم المحاسب بتقييم نظام الرقابة الداخلية وكذلك جمع أدلة الإثبات لكي يتتسنى له التأكيد من أن نظام العمليات لا يتضمن نقاط ضعف تؤدي إلى تضليل القوائم المالية للمركز العالمي ونتائج اعمال الجمعية، فإذا كان نظام الضبط الداخلي "الرقابة الداخلية" جيداً ويمكن الاعتماد عليه عندها يمكن للمحاسب التخفيف من عملية جمع أدلة الإثبات والعكس صحيح.

تقييم إجراءات الرقابة الداخلية الخاصة بالإيرادات والمصروفات للجمعية حسب الآتي:-

- تقييم إجراءات الرقابة الداخلية الخاصة بدورة الإيرادات .
- تقييم إجراءات الرقابة الداخلية الخاصة بدورة المصروفات .

دورة الإيرادات:-

ت تكون دورة الإيرادات من الخطوات التالية :

- تلقي أمر التبرع من العان
- تسجيل أمر التبرع
- تحصيل مبلغ التبرع

مدخل العمليات

"الخطوات التمهيدية لمراجعة العمليات بدورة الإيرادات".

قبل البدء بعملية المراجعة لابد للمحاسب من التعرف على طبيعة عمل الجمعية والعاملين فيها، وكذلك القوانين التي تخضع لها الجمعية، وكذلك التعرف على سياسة التسويق لاعمال وانشطة ا لجمعية وتحديد أثر ذلك على سياسة جمع التبرعات ونلخصها فيما يلي:



920022459



info@tayseer.org.sa



tayseer.org.sa



An Nada, Riyadh, KSA

سياسة التسويق:

إن استيعاب خطة التسويق أمر ضروري للمحاسب وذلك لفهم آلية حدوث الإيرادات التي تنتج عن تسويق أنشطة الجمعية ، كما تخدم في الوقت نفسه عملية إعداد خطة التسويق.

الالتزامات القانونية:

يجب على المحاسب التأكد من التزام الجمعية بالقوانين والأنظمة المعمول بها.

تدفق العمليات وعناصر الرقابة:

يقصد بتدفق العمليات الصيغة التي يتم بها تتبع العمليات والتي يمكن من خلالها للمحاسب الحكم بشكل أولي على إجراءات نظام الرقابة الداخلية فإذا كانت سندات القبض والشيكات تسجل تبعاً لتاريخ ورودها

وتحمل هذه السندات أرقاماً مسلسلة فمن خلال هذا الإجراء يمكن للمحاسب التأكد من أن جميع عمليات التبرع قد سجلت حسب تسلسلها ووفق الشيكات ، وهذا ما يدفع بالمحاسب إلى اختيار عينة صفيرة للتأكد من سلامة هذه العملية ودقتها ، ومن ثم يمكن له الانتقال إلى مرحلة المطابقة ما بين قيم هذه السندات اليومية أو الشهرية مع القيم المسجلة في الحسابات البنكية لقيمتها المحددة .

إن تدفق العمليات الخاصة بدورة الإيرادات يمكن أن يتضمن مجموعة من إجراءات الرقابة داخل الجمعية بحيث يمكن تقسيمها على النحو التالي :-

إجراءات الرقابة الداخلية:

تبدأ لإجراءات بتلقي المبلغ من المتبوع أو المانح أو العضو ويقوم قسم المحاسبة بناءً على ذلك باصدار سند استلام المبلغ سواء كان شيك أو نقداً حيث يكون السند من عدة نسخ مع العلم بأن مستند القبض يحمل رقم متسلسل بشكل مسبق بحيث يسمح بذلك بتسهيل إجراءات الرقابة على المستندات المفقودة ، وتوزيع نسخ مستند القبض كما يلي :-

النسخة الأولى : ترسل إلى العميل لإعلامه بالحصول على المبلغ مع خطاب شكر .

النسخة الثانية : ترسل إلى قسم المحاسبة .

النسخة الثالثة : تبقى في الادارة .



يجب أن يتضمن نظام الرقابة الداخلية ما يلي :-

وجود إدارة مستقلة أو قسم مستقل له صلاحية اتخاذ القرار في عملية تلقي التبرعات ، حيث يقوم هذا القسم بإجراء دراسة موسعة لأوضاع العانحين ، وبالتالي فإن الشخص المختص الذي يقوم بالتسجيل في الدفاتر لا يجوز له التدخل في عملية إعداد المستندات والتقارير للتبرعات المتلقاه.

إجراءات الرقابة الداخلية على أوراق القبض:

تحديد سلطة من له حق في اصدار سندات القبض وتحديديها تحديداً واضحاً .
الفصل التام بين من بعهده هذه الأوراق وبين الاختصارات الأخرى التي تتعارض مع طبيعة عمله مثل أمين الصندوق .

المحافظة على أوراق القبض وذلك بوضعها في مكان أمين وفي حيازة موظف مسئول تخفيص يومية خاصة لأوراق القبض تسجل فيها جميع البيانات الخاصة بالمستندات التي تسجلها الجمعية على المtribution والاعضاء ، وأهم ما يجب أن تتضمنه هذه اليومية من بيانات :

- اسم الحساب
- اسم المسحوب منه
- تاريخ السحب
- مبلغ التبرع.
- عمل جرد دوري مفاجئ بين كشف البنك وبين ما هو مدون في يومية أوراق القبض
- إعداد التقارير الدورية عن مبالغ الديرادات .

إجراءات الرقابة الداخلية على المقبوضات النقدية:

تعتبر هذه الإجراءات جزء هام من أجزاء الرقابة التي إن اتصفت بالقوة أدت إلى تسهيل عملية المراجعة ، حيث أن أهم إجراءات الواجب توفرها في نظام الرقابة الداخلية الخاص بالمقبوضات النقدية هي :-

- تقسيم العمل وفصل الاختصارات المتعارضة ، وتقسيم العمل يعني توزيع نشاط استلام النقدية على أكثر من شخص بحيث يتولى الأول تنظيم القبض والثاني يقوم بقبض المبلغ المحدد المبالغ المقبوسة أما الثالث فيقوم بتسجيل ذلك محاسبياً والرابع يتولى إيداع المبلغ في حساب الجمعية بالبنك.
- طبع الإيصالات "إشعار القبض" التي تحمل أرقام متسلسل .
- فصل إجراءات القبض عن الدفع
- الجرد المفاجئ



تقييم إجراءات الرقابة الداخلية على الإيرادات:

عند انتهاء توصيف إجراءات الرقابة على الإيرادات ، ويتم غالباً قبل فريق المحاسبة، يقوم رئيس المراجعة بتقييم دورة الرقابة على الإيرادات لتحديد درجة الاعتماد على الرقابة المستخدمة عن طريق مدى تحقيقها للأهداف المتوقعة كما يجري تقييماً معاذلاً لعملية استلام النقدية.

على المدير العام التنفيذي أن يقرر ما هي الإجراءات في نظام الرقابة على دورة الإيرادات التي تعد قوية بشكل كافي لإمكان الاعتماد عليها وما هي نقاط الضعف الناتجة عن غياب بعض الإجراءات المرغوبة التي يجب أن يقيم مدى تأثيرها القيمي في القوائم المالية.

دورة المصاروفات:

يقصد بدورة المصاروفات كافة العمليات المتداخلة فيما بينها والتي تهدف إلى الحصول على أصول ثابتة أو شراء مواد بالإضافة إلى العمليات الناتجة عن ذلك والتي تزامن بدفع مبالغ اقتناء أصل أو شراء مواد للجمعية وتببدأ دورة المصاروفات بإعداد طلب شراء داخل الجمعية ، ثم يلي ذلك الاتصال بال媧دين وببحث موضوع الأسعار والمواصفات الأخرى وتحديد الجهة التي يراد الشراء منها ، وبعد ذلك يتم استلام البضاعة أو الأصل وتنتهي دورة المصاروفات بدفع ثمن الشراء وتسجيله في دفاتر الجمعية.

حيازة الأصول الثابتة:

لابد للمحاسب من تحديد نوع الأصل المشتري واستعمالاته وبرامج الصيانة المتعلقة به وذلك بقصد الفصل وتحديد المصاروفات الإيرادية والرأسمالية المتعلقة به، كما أنه من الضروري الفصل بين الأصول الثابتة التي تملكها الجمعية وتنشئها وبين تلك التي تستثمرها ولا تملكها (أصول مستأجرة) وما يترتب على ذلك من عمليات محاسبية خاصة بكل منها ، فالألولى تظهر في الدفاتر والسجلات ويسمح باستهلاكها بينما لا تظهر الثانية في السجلات والدفاتر ولا يسمح باستهلاكها وإنما يسمح بتسجيل جميع المصاروفات المتعلقة بها بالإضافة إلى بدل إيجارها السنوي.

تدفق العمليات:

يقصد بتدفق العمليات الخاص بدورة الحيازة والمصاروفات آلية تسلسل العمليات التي تجري أثناء شراء المواد واقتناء الأصول الثابتة بالإضافة إلى مجموعة المستندات التي ترافق ذلك والإجراءات الخاصة بالرقابة الداخلية المعتمدة من قبل الجمعية ، حيث يمكن للمحاسب معرفة ذلك من خلال المقارنات أو الملاحظات المباشرة.

إجراءات الرقابة الداخلية على عمليات الشراء:

تبدأ عملية الشراء عادةً من خلال إعداد طلب الشراء من صاحب الصلاحيـة بذلك (المدير التنفيذي أو من يفـوضه).

ينظم طلب شراء ، وبعد هذه العملية يتم الاتصال بالموردين وتحديد نوع ومواصفات البضاعة وكذلك تحديد أسعارها و اختيار المورد المناسب في حال تعدد الموردين ، ثم ينظم أمر شراء ، وعند استلامها يتم التأكـد من مطابقتها للمواصفات المذكورة في أمر الشراء حيث ينظم مذكرة استلام "مذكرة إدخـال بـضـاعـة". كما تتلقـى دائرة الحسابات مستند البيـع "الفـاتـورـة" الذي يـنظـمـهـ المـورـدـ مما يـمـكـنـ دائـرـةـ الحـسـابـاتـ منـ إـجـراـءـ الـرـبـطـ وـ الـمـطـابـقـةـ بـيـنـ أـوـامـرـ الشـرـاءـ وـ أـوـامـرـ الـبـيـعـ الـخـاصـةـ بـهـاـ،ـ وـ فـيـ نـهاـيـةـ الـعـامـ تـشـكـلـ الحـسـابـاتـ الـمـطـابـقـةـ الـمـسـتـنـدـيـةـ أـدـاءـ هـامـةـ يـسـتـخـدـمـهـاـ الـمـحـاسـبـ،ـ حـيـثـ أـنـ توـافـرـ أـوـامـرـ الشـرـاءـ لـدـىـ دائـرـةـ الـحـسـابـاتـ دونـ أـنـ تـرـفـقـ بـعـذـكـرـةـ إـدخـالـ يـشـيرـ إـلـيـ إـنـ الـبـضـاعـةـ لـاـ تـزـالـ بـالـطـرـيقـ،ـ وـ بـالـتـالـيـ فـإـنـ إـدـرـاجـهـاـ ضـمـنـ الـمـشـتـريـاتـ الـآـجـلـةـ يـحـتـمـ إـظـهـارـهـاـ ضـمـنـ بـضـاعـةـ آـخـرـ الـمـدـةـ،ـ وـ فـيـ حـالـ عـدـمـ إـثـبـاتـهـاـ بـالـدـفـاـتـرـ يـجـعـلـ أـثـرـ هـذـهـ الـعـمـلـيـةـ مـعـدـومـاـ بـالـنـسـبـةـ لـلـقـوـائـمـ الـعـالـيـةـ.

بالـمـقـابـلـ فـيـ إـسـتـلـامـ الـبـضـاعـةـ وـتـنـظـيمـ مـذـكـرـةـ اـسـتـلـامـ وـإـرـسـالـهـاـ إـلـيـ دائـرـةـ الـحـسـابـاتـ دونـ أـنـ تـرـفـقـ بـفـاتـورـةـ الـبـيـعـ الـمـرـسـلـ مـنـ الـمـوـرـدـ أـوـ أـمـرـ الشـرـاءـ يـعـتـبـرـ دـلـيـلـاـ عـلـىـ وـصـولـ الـبـضـاعـةـ إـلـيـ الـمـخـازـنـ وـبـالـتـالـيـ لـابـدـ مـنـ تـسـجـلـيـهـاـ فـيـ حـسـابـاتـ الـمـوـرـدـيـنـ وـإـضـافـتـهـاـ إـلـيـ حـسـابـ الـمـشـتـريـاتـ .
وـ مـاـ تـقـدـمـ يـمـكـنـ لـلـمـحـاسـبـ التـعـرـفـ عـلـىـ بـعـضـ إـجـراـءـاتـ الرـقـابـةـ الدـاخـلـيـةـ الـتـيـ تـخـصـ عـلـىـ الـشـرـاءـ مـنـ خـلـالـ:

• وجود إدارة المشتريـاتـ مـسـتـقـلـةـ عـنـ إـدـارـةـ التـخـزينـ وـاستـلـامـ الـموـادـ.

• الفـصلـ بـيـنـ الـاـخـتـصـاطـاتـ الـمـتـعـارـضـةـ مـعـ اـخـتـصـاصـ أـمـيـنـ الـمـسـتـودـعـ الـذـيـ لـاـ يـسـمـحـ لـهـ بـإـعـدـادـ مـسـتـنـدـ الـشـرـاءـ أـوـ فـاتـورـةـ الـبـيـعـ .

• التـسـجـيلـ فـيـ الدـفـاـتـرـ مـنـ قـبـلـ دائـرـةـ الـحـسـابـاتـ وـبـصـورـةـ مـسـتـقـلـةـ .

• إـجـراـءـاتـ الـمـطـابـقـةـ مـاـ بـيـنـ الـكـشـفـ الـمـرـسـلـ مـنـ الـمـوـرـدـيـنـ وـبـيـنـ الـبـيـانـاتـ الـمـسـجـلـةـ فـيـ الدـفـاـتـرـ .

• مـطـابـقـةـ أـرـصـدـةـ الـأـسـتـاذـ الـمـسـاعـدـ الـمـوـرـدـيـنـ مـعـ رـصـيـدـهـمـ فـيـ الـأـسـتـاذـ الـعـامـ .

• تـرـقـيمـ أـوـامـرـ الشـرـاءـ بـصـورـةـ مـتـسـلـسلـةـ .



إجراءات الرقابة الداخلية على المخزون السمعي:

إن الرقابة الداخلية السليمة على المخازن يجب أن تتضمن مجموعة من الإجراءات الرقابية الهامة منها : تحديد مسؤوليات موظفي المخازن تحديداً واضحاً بحيث يكونوا مسؤولين عما يلي:

- استلام البضائع الواردة بعد الانتهاء من فحصها
- مسح سجلات أو بطاقات يسجل بها الوارد والمنصرف من البضائع
- إعلام المسؤولين بكمية البضاعة الموجودة لديهم كلما قربت عن الحد الأدنى

إجراءات الرقابة الداخلية على المدفوعات النقدية:

إن نظام الرقابة الداخلية المتعلق بالمدفوعات النقدية يجب أن يتضمن ما يلي:

- الفصل بين الاختصاصات المتعارضة فمثلاً: موظف يقوم بإعداد أمر الصرف وآخر ينظم الشيك ويوقعه وثالث يقوم بالتسجيل في الدفاتر.
- الفصل بين أهمية الصندوق المتعلقة بالقبض وبين تلك المتعلقة بالدفع
- محاولة الالتزام بإجراء عملية الدفع بعوجب الشيكات بشرط أن تحمل هذه الشيكات أرقام متسلسلة.
- عدم إتلاف وتمزيق الشيكات الملغاة والمحافظة عليها في دفتر الشيكات.
- الحصول على إشعار من المورد يفيد بأن عملية الدفع قد تمت.
- تحديد السقف الأعلى لموجودات الصندوق وأي زيادة تحول إلى البنك
- الجرد المفاجئ لصناديق المشروع ومطابقتها مع الأرصدة في الدفاتر

إجراءات الرقابة الداخلية على الأصول الثابتة:

يجب أن يتضمن نظام الرقابة الداخلية على الأصول الثابتة النقاط التالية:

- تحديد المسؤوليات والاختصاصات المتعلقة بالأعمال التالية.

- الموافقة على الشراء
- استلام الأصول وتركيبها
- دفع قيمة الأصول المشتراء





نظام الرقابة الداخلي لمراجعة أوامر الصرف

- وضع ميزانية تقديرية للإضافات الرأسمالية تبعاً لسياسة الجمعية.

- تنظيم سجل للموجودات الثابتة يبين:

- العدد
- النوع
- تاريخ الشراء
- التكلفة
- كيفية الاستهلاك

- التأمين على الأصول ضد الأخطار المختلفة.

- الفصل التام بين نفقات الصيانة والنفقات الرأسمالية.

- تحديد الأساس الصحيح لاستهلاك كل نوع من أنواع الأصول.

- إحكام الرقابة على قطع الغيار والأدوات والمهام الصغيرة

- دراسة الجدوى الاقتصادية من اقتناء الأصول أو استئجارها

- الجرد المفاجئ للعداد والأدوات ومطابقتها مع أرصادتها في الدفاتر.

- التمييز بين النفقات الإيرادية والنفقات الرأسمالية.

تم الاعتماد في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٨) بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/٢٠ بجلسته المنعقدة بتاريخ:

رئيس مجلس الإدارة



توفيق عبد العزيز السويلم



920022459



info@tayseer.org.sa



tayseer.org.sa



An Nada, Riyadh, KSA